

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٢٤٥ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بشأن حل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة بمساحة ٢١٥٢٠م^٢، بمدينة شرم الشيخ - محافظة جنوب سيناء، بالمجان، لصالح الإدارة العامة لشرطة السياحة لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد في حالة الانتهاء من إقامة المشروع واستمرارية النشاط، لرفع كفاءة عناصر القوات الكائنة بجوار مكتب الأمن الوطنى، وحدودها كالتالى :

الحد البحرى : بطول ٣٠ , ٢٢م ويحده الأمن الوطنى .

الحد القبلى : بطول ٦٢ , ١٨م ويحده حرم طريق أسفلت قائم .

الحد الشرقى : بطول ٧٢ , ٧٠م ويحده أرض فضاء ملك الدولة .

الحد الغربى : مجموع أطوال منكسرة ٨٠ , ٨٢م ويحده الأمن الوطنى ومدخل الأمن الوطنى .

وذلك وفقاً للرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٨ ذى القعدة سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٢١ أغسطس سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل



ر.و. ٥٤٤٠ ل.١٦

نظرة على مشروع قانون
الذي يحدد شروط الترخيص
للمؤسسات الخيرية
التي تمارس نشاطها في الجزائر


تمت الموافقة على مشروع القانون
الذي يحدد شروط الترخيص
للمؤسسات الخيرية
التي تمارس نشاطها في الجزائر

تعيينات ب.م.م. - ١٥٤٠ - ١٦

الجزائر

مركز الاستشارات
الدولية

الامم المتحدة



مصر الطويران



١٥٤٠ - ١٦



الوزير
المكلف
بالتخطيط
والتعاون
والتعاون
والتعاون

الوزير
المكلف
بالتخطيط
والتعاون
والتعاون
والتعاون